Necmettin Erbakan Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, 40, 2015, s. 37-62.

الولي والولاية في القرآن الكريم

Harun ÖĞMÜŞ
Doç. Dr., Necmettin Erbakan Üniversitesi İlahiyat Fakültesi
Tefsir Anabilim Dalı Öğretim Üyesi
ogmusharun@yahoo.com

KUR'ÂN-I KERİM'DE VELÎ ve VELÂYET

"Velî", Kur'ân-ı Kerim'in anahtar kelimelerindendir. Onun itikadî ve sosyo-politik yönü olduğu gibi itikadî yönü de vardır. İslâm devleti kurma iddiasındaki örgütlerin ortaya çıktığı günümüzde sosyo-politik yönü sebebiyle önemi artmıştır. Makalemizde bu kelimenin kapsadığı anlamları her iki yönüyle ele alacağız ve kelimenin Kur'ân-ı Kerim'de iki bağlam içinde kullanıldığını serdedeceğiz: Allah ya da sözde ilâhlarla birlikte yer aldığı bağlam ve mümin ya da kâfir kullarla birlikte yer aldığı bağlam. Kelimenin sözlük anlamını ve fakih, mütekellim ve mutasavvıflar nezdindeki ıstılâhî mânasını araştırıp İslâm akidesindeki önemine uyarıda bulunacak ve sosyo-politik hayattaki yerine işaret edeceğiz.

Anahtar kelimeler: Veli, velâyet, müvâlât, müminler, kâfirler

al-Waliyy (Guardian) and al-Walayah in the Holy Quran

al-Waliyy is one of the key terms in the Koran. This term has both social and political as well as theological aspects. Since today organizations that claim to establish an Islamic state have appeared, the importance of the socio-political aspect this term has increased. In this article, we will take both dimensions of the meanings of this word and deal with its use in the Qur'an in two contexts: the context of this word with God or other alleged gods, and the context of the word with the believers or unbelievers. We'll give the dictionary meaning and the technical meaning of the word according to jurists, theologians and sufis. Lastly, we'll underline the importance of this term in the muslim creed and its place in socio-political life.

Keywords: Wali, Walayah, muwalat, believers, infidels

الملخص: إن "الولي" من الكلمات المفتاحية للقرآن الكريم. لها جانب اعتقادي كما أن لها جانباً اجتماعياً وسياسياً. تزداد أهميتها بجانبها الثاني في يومنا هذا حيث ظهرت تنظيمات تدعي إقامة دولة إسلامية. نتناول في بحثنا المعاني التي تشتمل عليها هذه الكلمة بالجانبين كليهما، ونسرد استخدامها في القرآن الكريم في سياقين: سياق ورد مع الله سبحانه أو الآلهة المزعومة، وسياق ورد مع العباد مؤمنين أو كافرين، ثم ننبه على مكانتها في العقيدة الإسلامية ونشير إلى محلها في الحياة الإجتماعية والسياسية بعد أن تحرينا معناها لغة واصطلاحاً عند الفقهاء والمتكلمين والمتصوفين.

الكلمات المفتاحية: الولي، الولاية، الموالاة، المؤمنون، الكافرون.

المدخل

من مقتضيات الإيمان الحب لله والبغض لله. يجب على المؤمن أن يحب الله ورسوله والمؤمنين ويتبرأ من أعدائهم ومن حبهم ونصرهم وتأييدهم. ولذلك نرى كلمة "الولي" من الكلمات الرئيسة في القرآن الكريم ولها صلة بالعقيدة الإسلامية والحياة الاجتماعية والسياسية كما أن لها علاقة بموقف المسلمين من غيرهم. ولذلك تحتل هذه الكلمة مكانةً عظيمةً في أيامنا التي تظهر فيها تنظيمات تدعي إقامة الدولة الإسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية.

ولقد صدرت كتب ودراسات في هذا الموضوع بعضها باسم الولاء والبراء أو العداء والموالاة والمعاداة،[1] ولكننا نتناول في بحثنا هذه الكلمة من حيث علم الدلالة مركزين على معناها المفهوم من السياق فيما وردت فيه من المواضع في القرآن الكريم. والله الموفق.

الولي لغةً واصطلاحاً

إن "الولي" صفة مشبهة من "وِلِيَ-يَلِي وَلْياً وَوَلَاءً ووَلَايَةً ووِلَايَةً". وفي هذه المادة معنى القرب والدنو[2] كما يدل عليه قوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ"**[3]، وتسمية المطر بعد المطر بالوَلْي،[4] وكون "الموالاة" و"التوالي" منه بمعنى "المتابعة والتتابع" و"اشتداد الوله إلى الشيء بعد مفارقته".[5]

والولي خلاف العدو.[6] وهو يأتي لمعان كثيرة مثل المحب والصديق والنصير.[7] قال فيه الراغب (م. 425/ 1034 تقريباً)[8]: "الولاء والتوالي: أن يحصل شيئان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما. ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان، ومن حيث النسبة، ومن حيث الدين، ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد. والوَلاية النصرة. والوِلاية تولِّي الأمر. والولي والمولى يستعملان في ذلك. كل واحد منهما يقال في معنى الفاعل. أي: المُوالِي، وفي معنى المفعول. أي: المُوالَى. يقال للمؤمن: هو ولي الله عز وجل، ولم يرد مولاه. وقد يقال: الله تعالى ولي المؤمنين ومولاهم. فمن الأول قوله تعالى: **"وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ"**[9] ومن الثاني قوله تعالى: **" ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا"**[10]

[1] انظر: Özen, Şükrü, "Velâ", *DİA,* XLIII, 15

[2] الزبيدي، *تاج العروس*، ج. 40، 241؛ وانظر أيضاً: ابن فارس، *معجم مقاييس اللغة*، ج. 6، ص. 141؛ أبو هلال العسكري، *الوجوه والنظائر*، ص. 493.

[3] سورة التوبة 123/9.

[4] ابن فارس، *معجم مقاييس اللغة*، ج. 6، ص. 141؛ الزبيدي، *تاج العروس*، 40، 241.

[5] الزبيدي، *تاج العروس*، ج. 40، ص. 247-248؛ وانظر أيضاً: ابن فارس، *معجم مقاييس اللغة*، ج. 3، ص. 157؛ الراغب الإصفهاني، *مفردات*، ص. 887.

[6] أبو هلال العسكري، *الوجوه والنظائر*، ص. 493.

[7] الزبيدي، *تاج العروس*، 40، 242.

[8] حرف الميم فيما بين القوسين رمز لكلمة "المتوفى"، والرقم الأول هجري، والرقم الثاني ميلادي. وهكذا في كل موضع وقع بعد الاسم أو يدل السياق على التاريخ.

[9] سورة آل عمران 68/3؛ وانظر أيضاً: سورة البقرة 257/2؛ سورة الأعراف 196/7.

[10] سورة محمد 11/47؛ وانظر أيضاً: سورة الأنعام 62/6؛ سورة الأنفال 11/8؛ سورة الحج 78/22؛ سورة التحريم 4/66.

و"الوالي" الذي في قوله تعالى: "**وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ**"[11] بمعنى الولي. و"تولّى" إذا عُدّي بنفسه اقتضى معنى الوِلاية. وإذا عُدّي بـ"ـعن" لفظاً أو تقديراً اقتضى معنى الإعراض وترك قربه. فمن الأول قوله: "**وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ**".[12] ومن الثاني قوله: "**فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**".[13] يقال: ولّاه دبره إذا انهزم. قال تعالى: "**وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ**".[14] والمولى يقال للمعتِق والمعتَق والحليف وابن العم والجار. وكل من وَلِيَ أمر الآخر فهو وليه."[15]

نرى هذه المعاني التي ذكرها الراغب رحمه الله ترد في القرآن الكريم. قال تعالى: "**فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ**".[16] أي: الذي يلي أمره.[17] وقال تعالى: "**وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا**".[18] وقال تعالى: "**قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ**".[19] أي: لأقرب القوم منه إذا راموا الأخذ بثأره.[20] ومما يقرب من هذا المعنى ما ورد بمعنى "الابن" في قوله تعالى: "**وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ**".[21] وبمعنى "الورثة" في قوله تعالى: "**وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ**".[22] وجاء في معنى القرب من حيث المكان في قوله تعالى: "**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ**".[23] وقد سبق. وفي معنى "السيد"[24] أو "الذي يلي أمر غيره"[25] قوله تعالى: "**وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ**".[26] وبمعنى الحليف والجار ورد في قول حُصين بن حُمام المري من شعراء الحماسة يحض قومه على قتال بني صِرْمة الذين قتلوا مولًى له من حلفائه بني حُرَقَة:[27]

[11] سورة الرعد 11/13.
[12] سورة المائدة 56/5؛ وانظر أيضاً: سورة المائدة 51/5.
[13] سورة آل عمران 63/3؛ وانظر أيضاً: سورة آل عمران 63؛ سورة الأنفال 20/8، 40؛ سورة محمد 38/47؛ سورة التغابن، 12/64؛ سورة الغاشية 23/88.
[14] سورة آل عمران 111/3؛ وانظر أيضاً: سورة الأنفال 16/8.
[15] بتصرف. الراغب، مفردات، ص. 885- 887؛ وانظر أيضاً: ابن فارس، *معجم مقاييس اللغة*، ج. 6، ص. 141.
[16] سورة البقرة 282/2.
[17] البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ج. 1، ص. 270.
[18] سورة الإسراء 33/17.
[19] سورة النمل 49/27.
[20] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 19، ص. 283.
[21] سورة مريم 5/19–6؛ راجع لاستعمال الكلمة في هذا المعنى: مقاتل بن سليمان، *الأشباه والنظائر*، ص. 197؛ الراغب، *مفردات*، ص. 887؛ ابن الجوزي، *نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر*، ص. 614.
[22] سورة النساء 33/4؛ راجع لاستعمال الكلمة في هذا المعنى: البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ج. 2، ص. 84؛ وانظر للوجوه الأخرى: ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 5، ص. 33–35.
[23] سورة التوبة 123/9.
[24] ابن جزي الكلبي، *التسهيل لعلوم التنزيل*، ج. 1، ص. 432.
[25] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 16، ص. 228.
[26] سورة النحل 76/16؛ راجع لاستعمال الكلمة في هذا المعنى: مقاتل، *الأشباه والنظائر*، ص. 198؛ الدامغاني، *الوجوه والنظائر*، ج. 2، ص. 292.
[27] راجع لحياة حصين بن حمام المري من شعراء الجاهلية وقصة هذا الشعر: البغدادي، *خزانة الأدب*، ج. 7، ص. 496–497.

فَقُلْتُ لَهُمْ يَا آلَ ذُبْيَانَ مَا لَكُمْ تَفَاقَدْتُم ُ لَا تُقْدِمُونَ مُقَدَّمَا

مَوَالِيكُمُ مَوْلَى الْوِلَادَةِ مِنْهُمُ وَمَوْلَى الْيَمِينِ حَابِسٌ قَدْ تُقُسِّمَا[28]

هذه الشواهد من القرآن والشعر تدل على معاني اللفظ التي ذكرها الراغب رحمه الله. والمصطلحات الفقهية أيضاً ترتبط بهذه المعاني التي تؤول إلى الحكم والسلطة والتعاون والمظاهرة كولاية الحكم العامة، وهي الإمامة الكبرى؛ وولاية الحكم الخاصة، وهي القضاء؛ والولاية التي تنشأ من العقد كالوكالة والوصية وولاية الأب أو أب الأب على مال الصبيان والمجانين والمعتوهين أو على تزويج الصغيرة وغيرها.[29] ولذلك فإن الولاية في الفقه عرِّفت بـ"ـتنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبى". والقرابة الحكمية الحاصلة من العتق أو من الموالاة تسمى بـ"ـالولاية" أيضاً.[30] والموالاة عقد ينعقد بين اللقيط ولاقطه أو بين مواطن دار الإسلام مسلماً أو ذمياً وبين المهتدي على أن يرث اللاقط ومواطن دار الإسلام اللقيطَ والمهتديَ المنعدمَي الورثة في مقابل دفع الدية إذا حصل أمر اقتضاها. يسمى اللاقط ومواطن دار الإسلام بـ"ـالـمولى الأعلى" أو "مولى الموالاة" والطرفان الآخران بـ"ـالمولى الأسفل". وهذه القرابة الحكمية المعتمدة على الحلف مشروعة عند الأحناف لقوله تعالى: **"وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ"**.[31] دون المذاهب الأخرى التي ذهبت إلى نسخها بالإسلام.[32] والميراث الذي يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه أو سبب عقد الموالاة المذكورة يسمى بـ"ـالولاء".[33]

لا تزال الكلمة تحفظ هذه المعاني في اللغة اليوم حتى في الوسائل الإعلامية منها. فمن الممكن أن تقرع أسماعنا الجمل في أخبار القنوات الفضائية العربية كالجزيرة وغيرها مثل "اشتباكات في اليمن بين المقاومة الشعبية من جهة والمليشيات الحوثية والقوات المسلحة الموالية للرئيس المخلوع علي عبد الله صالح من جهة أخرى" الموالية: أي: المؤيدة التي وقفت معه؛ ومثل "قد تعهد أوباما في ولايته الأولى بأنه سيغلق سجن غوآنتانامو". "في ولايته": أي: في العهد الذي تولى فيه الحكم أول مرة؛ ومثل"قال الرئيس الكردستاني العراقي مسعود البرزاني إنهم مع من لا يكون ولاؤه لداعش" ولاؤه: أي: صداقته ونصرته. هذه الاستعمالات تدل على أن الكلمة لا تزال تحفظ حياتها ونشاطها في اللغة العربية اليوم.

انتقلت الكلمة إلى لغات الأقوام المسلمين من غير العرب، ومعانيها المستعملة فيها تتعلق بالمعاني المذكورة أيضاً. نرى في لغتنا التركية مثلاً كلمات مشتقة من مادة "ولي" كـ"ـالوِلاية"، أي: المركز الذي يستقر فيه محافظ المدينة

[28] انظر البيتين من بحر الطويل: أبو تمام، *ديوان الحماسة*، ج. 1، ص. 146.

[29] Apaydın, Yunus, "Velâyet", *DİA,* XLIII, 16.

[30] الجرجاني، *التعريفات*، ج. 1، ص. 329.

[31] سورة النساء 33/4.

[32] Özen, Şükrü, "Velâ", *DİA,* XLIII, 14.

[33] الجرجاني، *التعريفات*، ج. 1، ص. 329.

ويحكمها من هناك. وقد تُطلق على المحافظة التي يحكمها محافظ المدينة أيضاً. و"الوالي" أي: محافظ المدينة ومديرها. و"ولي الصبي أو الطالب": أي: الذي يلي أمره. و"ولاية الصبي" هي القول المنفَّذ عليه شاء أو أبى". و"ولي النعمة" أي: صاحبها. و"ولي العهد" أي: الذي سيخلف السلطان بعده. و"أولياء الله" أو "وليه" أي: العبد المقرب الذي هو محبوب عند الله.[34] وهذا هو المراد في عرف عوام الناس.

يبدو أن هذا مأخوذ من التصوف، إذ الصوفية – وإن ذكروا أن المهم الاستقامة لا الكرامة— إلا أنهم قسموا الولاية إلى قسمين: عامة للمؤمنين كلهم وخاصة ببعضهم، وأثبتوا الولاية الخاصة كمرتبة، لها أهلها تقوم الأرض لأجلهم وامتن الله عليهم بالحفظ من الذنوب كما امتن على الأنبياء بالعصمة، ولهم تصرفات في الأرض وحماية للمدن والبلاد حتى بعد وفاتهم![35] ولكن إذا نظرنا إلى القرآن الكريم نراه يقول: **"اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا"**[36] لا يفرّق بينهم، وينص العلماء في كتب العقيدة على أن المؤمنين كلهم أولياء الله.[37] نعم، إن لله عباداً قرّبهم إليه ورفعهم درجات بسبب إخلاصهم له في العبادة، تنتج علاقتُهم بالله طاعةً واستقامةً منهم وفضلاً وإحساناً من ربهم كما أشار إليه الجرجاني (م. 816/ 1413) رحمه الله: "الولي فعيل بمعنى الفاعل، وهو من توالت طاعته من غير أن يتخللها عصيان، أو بمعنى المفعول فهو من يتوالى عليه إحسان الله وإفضاله. والولي هو العارف بالله وصفاته بحسب ما يمكن، المواظب على الطاعات، المجتنب عن المعاصي، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات."[38] لا شك أن الله ولي عباده الذين اتصفوا بهذه الصفات وناصرهم ومعينهم. وقد يؤيدهم بالكرامات وغيرها كما يدل عليه وصفهم بالتقوى وتبشيرهم بعدم الخوف والحزن في قوله تعالى: **"أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ"**.[39] ولكن ولاية الله ليس بمقام خاص بهؤلاء الموصوفين بهذه الصفة، بل هي تعم المؤمنين كلهم على اختلاف درجاتهم فيها بالنسبة لقربهم منه كما قال تعالى: **"اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ"**.[40] ولذلك ورد في أسماء الله الحسنى "الولي" بدليل قوله تعالى: **"وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ"**.[41] أي: الذي يتولى أمور الخلق والعالم ويدبرها ويتصرف فيها كيف يشاء.[42] وولايته بهذا المعنى عامة للخلق مؤمنهم وكافرهم، إذ الولي هنا بمعنى الرب والإله كما سيأتي. ولذلك نفى سبحانه وتعالى أن يكون للكفار ولي من دونه في قوله: **"وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ**

[34] Bk. Ayverdi, İlhan, *Misalli Türkçe Sözlük,* III, 3294, 3312-3314, 3325.

[35] Uludağ, Süleyman, "Velî", *DİA*, XLIII, 25-27.

إن الصفات المذكورة هنا من التصرف وحماية المدن وغيرها وإن كانت مؤولة بدعاء الأولياء إلا أن في تسميتها بالتصرف نظراً، إذ بين المعنيين بعد جداً.

[36] سورة البقرة 257/2.

[37] انظر: الطحاوي، *العقيدة الطحاوية*، ص. 278.

[38] الجرجاني، *التعريفات* ج. 1، 329.

[39] سورة يونس 62/10-63.

[40] سورة البقرة 257/2.

[41] سورة الشورى 28/42؛ وانظر لذلك: محمد بن خليفة بن علي التميمي، *معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى*، ص. 172.

[42] Karagöz, İsmail, *Esmâ-i Hüsnâ*, s. 310.

مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ"[43] وما شابهه،[44] لأن غيره تعالى ليس متأهلاً لتولي أمور الخلق والعالم والتصرف فيها ولا متأتياً له ذلك. وأما ولايته للمؤمنين فولاية خاصة بهم. ولذلك قال تعالى: "**وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**".[45] وقال تعالى: "**وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ**".[46]

استعمال "الولي" في القرآن الكريم

ورد "الولي" مع مشتقاته في 238 موضعاً من القرآن الكريم، واقترن في تسعة عشر موضعاً منها بـ"ـالنصير"،[47] وفي ثلاثة مواضع بـ"ـشفيع"[48] وفي موضع بـ"ـوَاقٍ"[49] وفي موضع بـ"ـحَمِيم".[50] وهذا يدل على ما فيه من معنى القرب والنصر والصداقة.

إذا تأملنا هذه المواضع في سياقها كثيراً ما نراه يرد في سياقين: سياق يرد مع الله أو الآلهة المزعومة، وسياق يرد مع العباد من المؤمنين أو الكفار، وقد يقترن هذان السياقان. إذن، يجب أن نشرح استعمال هذا اللفظ في القرآن الكريم في ثلاثة أبواب:

الباب الأول: استعماله مع الله أو الآلهة المزعومة

قد يكون "الولي" وصفاً لله تعالى كما في قوله: "**اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**".[51] أي: ناصرهم ومعينهم وهاديهم إلى الصراط المستقيم، أو وصفاً لغيره من الشياطين والطواغيت والآلهة المزعومة كما في قوله تعالى: "**وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ**".[52] أي: ناصرهم ومعينهم وسائقهم إلى الضلال وكما في قوله تعالى: "**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى**".[53] أي: الذين اتخذوا من دون الله أولياء، أي: آلهة يقولون هكذا.[54]

43 سورة العنكبوت 22/29.

44 انظر: سورة السجدة 4/32؛ سورة الشورى 9/42، 31.

45 سورة آل عمران 67/3؛ وانظر أيضاً: سورة الجاثية 19/45.

46 سورة الأعراف 196/7.

47 وذلك إذا كان اللفظان اسمين مفردين، وإذا ذكرنا ما وردا بصيغ مختلفة كجمع وفعل فالعدد أكثر من ذلك. انظر: محمد فؤاد عبد الباقي، *المعجم المفهرس* لألفاظ القرآن الكريم، ص.874-875.

48 سورة الأنعام 51/6، 70؛ سورة السجدة 4/32.

49 سورة الرعد 37/13.

50 سورة فصلت 34/41.

51 سورة البقرة 257/2.

52 سورة البقرة 257/2.

53 سورة الزمر 3/39.

54 انظر: مقاتل، *الأشباه والنظائر*، ص. 196-197؛ الدامغاني، *الوجوه والنظائر*، ج. 2، ص. 290-291؛ وانظر أيضاً: أبو هلال العسكري، *الوجوه والنظائر*، ص. 493؛ ابن الجوزي، *نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر*، ص. 614.

قد تأتي كلمة "الولي" للمعاني التالية في الآيات المستعملة في هذا السياق كما أشار إليها أبو الأعلى المودودي رحمه الله:[55]

المعنى الأول: الهادي والمرشد. من اعتقد أن أحداً يهديه في حياته وسلوكه وأن غيره مخطئ فقد اتخذه ولياً لنفسه.[56] قال تعالى: **"مَنْ يَهْدِ اللهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا"**.[57] وقال تعالى: **"وَمَنْ يَهْدِ اللهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ"**.[58] فكلمة "أولياء" استعملت هنا في معنى "الهداة"، لأنها أتت بعد أن نص الله تعالى على أن المهتدي هو الذي هداه فقط، وأن من حرمه الهداية فهو ضال لا محالة، فليس له أولياء ينصرونه ليتخلص من ضلاله. وإذا كان هذا النصر الملحوظ في الهداية وإزالة الضلال يتبين أن كلمة "الأولياء" في هذه الآية وما أشبهها لا تكون إلا في معنى "الهداة". وكذلك قوله تعالى: **"وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا"**.[59] إذا فسق إبليس عن أمر ربه وخرج من سبيله اتخذ سبيلاً آخر لا محالة. فإن من اتخذه وذريته أولياء من دون الله فقد اتخذهم هداةً إلى سبيل غير سبيل ربه والعياذ بالله، لأننا لا نتحدث عن هادي سبيل من بلد إلى بلد آخر، فإن الهداية التي نتحدث عنها هنا مستعارة للإرشاد إلى ما يراه الشخص في حياته حقاً أو باطلاً، خيراً أو شراً، حسناً أو قبيحاً، وما يفعله وفق هذا الرأي الذي تبناه وما يجتنب منه. وكذلك قوله تعالى السابق: **"اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ"**.[60] والذي يعرِّف النور، أي: القيم المذكورة للإنسان في حياته ليس إلا الله سبحانه وتعالى. ومن يأخذها من غير الله تعالى فليس من الملة الإسلامية في شيء. وكيف؟ فإن تصديق شيء لم يرد في دين الله تعالى أو تكذيب شيء ورد فيه يؤدي إلى الكفر. وكذا إستحلال ما حرّمه تعالى أو تحريم ما أحله يجعل الحلال حراماً أو الحرام حلالاً ويؤدي إلى إنكار بعض الأحكام. وهذا كفر، لأن الدين لا يتجزأ. قال تعالى: **"أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ"**.[61] وقال تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا"**.[62] والحق والباطل والحلال والحرام وغيرها من القيم في الحياة كالخير والشر والحسن والقبيح مأخوذة من كتاب الله تعالى لا

[55] Mevdûdî, *Tefhîmü'l-Kur'ân,* V, 215-6.
[56] Mevdûdî, *Tefhîmü'l-Kur'ân,* V, 215.
[57] سورة الكهف 17/18.
[58] سورة الإسراء 97/17.
[59] سورة الكهف 50/18؛ وانظر أيضاً: سورة الأعراف 30/7.
[60] سورة البقرة 257/2.
[61] سورة البقرة 85/2.
[62] سورة النساء 150/4-151.

يبينها إلا هو كما يدل عليه قوله تعالى: **"إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى"**[63] وقوله تعالى: **"وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ"**.[64]

المعنى الثاني: واضع القوانين والتشريعات. هذا قريب من الأول إلا أن ذلك يتعلق بالرأي والعقيدة أكثر من العمل وهذا يتعلق بما يظهر عملياً أيضاً، ولذلك أشمل منه. من تبنَّ واتبع قوانين وتشريعات وضعها أحد فقد اتخذه ولياً لنفسه.[65] قال تعالى: **"اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ "**.[66] إن الآية تدل على أن الجدير بالاتباع هو ما أُنزل من الله تعالى لا غير، ومن يتبع غير ما أُنزل من الله تعالى فهو يتبع ولياً غيره، واتباع أحد مع التبني لما يأمر به عبارة عن اتخاذه ولياً. يدل عليه قوله تعالى: **"وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا"**.[67] سمى الله سبحانه وتعالى قيامهم بأوامر الشيطان من تبكيت آذان الأنعام وتغيير خلق الله وتحريم الطيبات باتخاذه ولياً. وعلى هذا فإن من يتبع أحداً متبنياً بما قاله من الأوامر والنواهي فهو يتخذه ولياً، لأن التشريع في العقيدة الإسلامية ليس إلا لله تعالى. فمن شرّع حكماً يتعارض مع أحكام الله المنزلة مستبداً برأيه فقد ادعى الألوهية. ولذلك وبخ الله سبحانه وتعالى المشركين الذين جعلوا بحيرة وسائبة ووصيلة وحاماً[68] وأحلوا بعض الحيوانات وحرموا بعضها. قال تعالى: **"وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ"**.[69] وبخهم الله سبحانه وتعالى على أن يتخذوا شركاء يشرعون لهم هذه الأحكام قائلاً: **"أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ"**.[70] وهذا يدل على أن اتخاذ أحد يشرّع له أحكاماً شرك. إذ التشريع في العقيدة الإسلامية ليس إلا لله تعالى. وكيف؟ فإن إستحلال ما أحله أحد لما حرّم الله تعالى أو تحريم ما حرّمه أحد لما أحله تعالى يضع الإنسان موضع اليهود والنصارى المتعرضين للتوبيخ باتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله على بيان النبي صلى الله عليه وسلم[71] لقوله تعالى: **"اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا**

[63] سورة الليل 12/92.
[64] سورة النحل 9/16.
[65] Mevdûdî, *Tefhîmü'l-Kur'ân,* V, 215.
[66] سورة الأعراف 3/7.
[67] سورة النساء 117/4-119.
[68] سورة المائدة 103/5.
[69] سورة الأنعام 138/6-139.
[70] سورة الشورى 21/42.
[71] الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 10. ص. 114.

يُشْرِكُونَ".[72] وإضافة إلى ذلك أن هذا الأمر يجعل الحلال حراماً أو الحرام حلالاً ويؤدي إلى إنكار بعض الأحكام. وهذا كفر، لأن الدين لا يتجزأ كما سبق.

حذّر الله سبحانه وتعالى في غير آية من تحريم ما أحله. من السور المكية قوله تعالى: **"وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ"**[73] وقوله تعالى: **"قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ"**.[74] ومن السور المدنية قوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ"**.[75] نهى عن اتباع الشيطان والقول على الله بغير علم في آخر الآية، لأن التشريع بغير إذن الله يتضمنها. ومن السور المدنية أيضاً قوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ"**.[76] وهناك فائدة في التمييز بين السورة المكية والمدنية في هذا الموضوع، لأن التحريم قد ينشأ من الزهد في النعم كما ورد في سبب نزول الآية الأخيرة من أن بعض الأصحاب قرروا أن يجتنبوا الجماع وأكل اللحم وأن يلتزموا صوم الدهر وقيام الليل ولبس المسوح وغيرها[77] أو ينشأ من منع النفس من الحلال إرضاءً لأحد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم إذ حرّم على نفسه شراباً يشربه أو مارية إرضاءً لزوجاته على ما ورد[78] في سبب نزول قوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ"**[79]، لا من الاعتقاد بتحريم شيء كما فعل مشركو قريش المتحدَّث عنهم في الآيات المكية غير مبالين بإذن الله في التشريع، ولكن كليهما منهي عنهما، لأن تحريم الشيء بمعنى "منع النفس عنه" قد يؤدي إلى التحريم اعتقاداً ولأن الحلال والحرام وغيرهما من القيم في الحياة كالخير والشر والحسن والقبيح تؤخذ من كتاب الله تعالى، لا يبينها إلا هو كما يدل عليه قوله تعالى: **"إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى"**[80] وقوله تعالى: **"وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ"**،[81] وليس لمؤمن أن يتعارض في شيء تبناه في حياته مع القيم المذكورة في كتاب الله أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم المبينة له. قال تعالى: **"وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا"**[82] إذ الإيمان يقتضي التسليم التام لحكم الله تعالى وحكم نبيه صلى

[72] سورة التوبة 31/9؛ وانظر أيضاً: سورة آل عمران 64/3.
[73] سورة النحل 116/16.
[74] سورة يونس 59/10.
[75] سورة البقرة 168/2-169. وانظر أيضاً: سورة البقرة 172/2.
[76] سورة المائدة 87/5-88.
[77] الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 7، ص. 8.
[78] الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 28، ص. 155-158.
[79] سورة التحريم 1/66.
[80] سورة الليل 12/92.
[81] سورة النحل 9/16.
[82] سورة الأحزاب 36/33.

الله عليه وسلم. قال تعالى: **"فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا"**.[83]

المعنى الثالث: الناصر والمخلِّص في الدنيا أو الآخرة. من اعتقد أن أحداً يخلِّصه من المصائب والبلايا في الدنيا ويهبه أموالاً وأولاداً ويقضي حوائجه الأخرى أو ينجيه من عذاب الآخرة فقد اتخذه ولياً.[84] قال تعالى في المنافقين: **"فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ"**.[85] وقال تعالى: **"قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ"**.[86] إذن، من يعتقد أن أحداً ينفعه ويضره مطلقاً فهو وليه، إذ لا نفع ولا ضر في العقيدة الإسلامية إلا بإذن الله تعالى. ونفي استواء الأعمى والبصير بالإستفهام الإنكاري لا يقتضي أن يكون هذا الولي المتخذ جامداً. بل قد يكون عاقلاً مثل الملائكة في العرب وعزير وعيسى في اليهود والنصارى، كما أنه قد يكون جامداً غير عاقل مثل أصنام العرب واليونان. وليس هناك منهم من يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً في الحقيقة، إذ لا يكون النفع والضر إلا بإذن الله تعالى.

وقال تعالى: **"أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ"**.[87] هذه الآية تفيد أن الكفار لا يعجزون الله في الأرض. وتبيّن أنه ليس لهم أولياء ينصرونهم في ذلك. إذن، الآية تتحدث عن أحوال الكفار في الدنيا وعجزهم كما في الآية السابقة. إذا كانت هذه الأولياء الملحوظة غيرَ الله ولإعجازه – تعالى عن ذلك علواً كبيراً– فليس لها وجود في الحقيقة، بل هي عبارة عن آلهة مزعومة فقط.

وقال تعالى: **"لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا"**.[88] هذه الآية تتناول مكافأة الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتوفية أجورهم وتعذيب المستنكفين عن عبادة الله والمستكبرين عنها بعد الحديث عن حشرهم إليه تعالى، إذن الولي النصير المذكور في هذه الآية الذي يلتمسه المستنكفون والمستكبرون عن عبادة الله هو ولي يبحثون عنه في الآخرة للحصول على نصره ولا يجدونه. وكذلك الولي المنفي في قوله تعالى: **"وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ"**.[89] إذ الحديث عن الحشر الذي ليس إلا في الآخرة. وكذلك قوله تعالى:

[83] سورة النساء 65/4.

[84] Mevdûdî, *Tefhîmü'l-Kur'ân,* V, 215.

[85] سورة التوبة 74/9.

[86] سورة الرعد 16/13.

[87] سورة هود 20/11؛ وانظر أيضاً: سورة الشورى 31/42؛ سورة الفتح 22/48.

[88] سورة النساء 173/4.

[89] سورة الأنعام 51/6.

"إِنَّ اللهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا".[90] إذ إعداد السعير للكفار ليس إلا في الآخرة. وكذلك قوله تعالى: "لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا".[91] إذ الآية نزلت في الذين ادعوا النجاة في الآخرة لأجل دينهم الذي نسبوا أنفسهم إليه قائلين بأنهم سينجون بسبب كونهم يهوداً أو نصارى أو مسلمين غير مبالين بما عملوا من سيئات[92] كما يدل عليه قوله تعالى رداً على اليهود والنصارى: "وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ".[93]

إذن، كلمة الولي الواردة في هذه المواد الثلاث لا تختلف عن معنى الإله والرب، لأن من يتخذ شيئاً من حي أو جامد ولياً بإحدى هذه المعاني الثلاثة فقد اتخذه إلهاً وأشركه بالله سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً. لا يكون لمؤمن ولي بهذه المعاني سوى الله تعالى.

الباب الثاني: استعماله مع العباد من المؤمنين أو غيرهم

أثبت الله تعالى الولاية بين المؤمنين كما أثبتها بينه وبينهم. قال تعالى: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ".[94] ونفاها بينهم وبين الكافرين في غير آية. وأما الولاية بين الكافرين بعضهم مع بعض فقد أثبتها في الدنيا كما في قوله تعالى: "وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ"[95] ونفاها في الآخرة. إذن، نتناول هذا الموضوع في فصلين، فصل في إثبات الولاية بين المؤمنين بعضهم مع بعض ونفيها بينهم وبين الكافرين، وفصل في إثباتها بين الكافرين في الدنيا دون الآخرة.

الفصل الأول: إثبات الولاية بين المؤمنين بعضهم مع بعض ونفيها بينهم وبين الكافرين

ذكر الله سبحانه وتعالى أن المؤمنين "بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ".[96] أي: بينهم مودة ونصرة ينصر بعضهم بعضاً ويلي بعضهم أمر بعض.

[90] سورة الأحزاب 33/64-65.
[91] سورة النساء 4/123؛ وانظر أيضاً: سورة الأنعام 6/70؛ سورة الأحزاب 33/65؛ سورة الشورى 42/46؛ سورة الجاثية 45/10.
[92] الواحدي، *أسباب النزول*، ص. 323؛ وانظر أيضاً: الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 5، ص. 288؛ الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 11، ص. 52؛ ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج. 1، ص. 679؛ لكن الطبري اختار قول من قال إن المقصود بـ "ليس بأمانيكم" مشركو قريش. انظر: الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 5، ص. 291.
[93] سورة البقرة 2/111-112.
[94] سورة التوبة 9/71.
[95] سورة الأنفال 8/73.
[96] سورة التوبة 9/71.

قبل الخوض في شرح الآيات الواردة في هذا السياق تجدر الإشارة إلى استعمال هذه الكلمة في إطارها التاريخي حتى يمكن تصور معناها بشكل ملموس، لأن من قواعد علم التفسير، بل على رأسها فهم ألفاظ القرآن الكريم في معانيها المفهومة للمخاطبين في عهد النزول:

كان العرب يعيشون قبل الإسلام في قبائل يقتل بعضها بعضاً لأسباب كثيرة، منها أخذ الثأر، والحصول على الغنائم، والنزاع على المراعي والآبار وغير ذلك. وهذا كان يدفعهم إلى الاستعانة بغيرهم ضد أعدائهم، خاصة إذا كانوا ضعفاء يبحثون لأنفسهم عن أحلاف يلتجؤون بهم. وكان الحلف يسمَّى ولاءً أو جواراً، والملتجئ جاراً ومولىً.[97] وكذلك الذي يحمي شخصاً يسمَّى مولىً كما سبق في تحرير المعنى اللغوي للكلمة. وهو من الألفاظ المشتركة. يجب أن نلاحظ هذا الواقع عندما نقرأ الآيات الكريمة التالية ونفهمها في هذا الإطار، إذ المخاطبون الأولون كانوا يفهمون الكلمة في هذا المعنى. وعلى هذا فإن الآيات الناهية عن اتخاذ الكفار أولياء لا تنهى عن ذلك إذا كان الكفار غير معادين للمسلمين. أي: إن الآيات التي تنهى المؤمنين عن اتخاذ الكفار أولياء لا تتعلق بالمناسبات البشرية والمعاملات الدنيوية كالتجارات والعهود والمصالحات الجارية بين المسلمين وبين غيرهم على شروطها المفصلة في الفقه[98] ما داموا غير معادين للمسلمين ولدينهم[99] كما يدل عليه قوله تعالى: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ"**.[100] إذ المفهوم في قوله **"الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا"** وقوله**"اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا"** يدلان على تقييد النهي. والمعيار في هذا الموضوع قوله تعالى: **"لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"**.[101] ومن أدلة التفصيل في ذلك أمْر الله سبحانه وتعالى ببر الوالدين وإن كانا كافرين قائلاً: **"وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا"**[102] وأمْر النبيِّ صلى الله عليه وسلم أسماءَ بنت أبي بكر بصلة أمها إذا جاءت إلى المدينة المنورة قبل فتح مكة.[103] وكيف يمكن برهما وصلتها إذا انقطعت العلاقات كلها؟

[97] Bk. Öğmüş, Harun, *Câhiliyye döneminde Araplar*, s. 125 vd.

[98] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 220.

[99] وخلاصة هذا الباب أن معاملة الكفار جائزة إلا بيع ما يستعين به أهل الحرب على المسلمين. انظر: ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، ج. 4، ص. 410؛ وانظر أيضاً: محمد بن سعيد القحطاني، *الولاء والبراء*، ص. 358.

[100] سورة المائدة 5/57-58.

[101] سورة الممتحنة 60/8-9.

[102] سورة لقمان 31/14-15.

[103] صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين (رقم الباب: 27)

تبين من هذا أن الذين نهى الله عن اتخاذهم أولياء هم الذين يقاتلون المسلمين في دينهم أو في وطنهم أو الذين يظاهرون من يقاتلونهم في هذين، ولكن السنة النبوية تفصّل ذلك، إذ نرى في الأحاديث أن الذي قُتل عندما يدافع عن نفسه أو ماله أو عرضه يكون شهيداً.[104] وعلى هذا فإن الكفار المتعرضين لحق من حقوق المسلمين التي وردت في مقاصد الشريعة – حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال— هم الذين نهى الله عن اتخاذهم أولياء، سواء كانوا أهل كتاب أم مشركين. قال تعالى في النهي عن المشركين: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"**.[105] وقال تعالى: **"لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ"**[106] إذ المخاطبون في الأول والمقصود بـ"القوم" في الثاني هم المسلمون العرب، وآباؤهم وأبناؤهم وإخوانهم وعشيرتهم وثنيون، لأن أكثر العرب كانوا وثنيين آنذاك. وقال تعالى في النهي عن أهل الكتاب: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ"**[107] ولكن ليس هذا النهي مطلقاً، بل مقيد بالعدوان على المسلمين كما ورد في آيتي الممتحنة السابقتين – اللتين هما معيار هذا الموضوع—[108] والأحاديثِ الشريفة الشارحة لهما على ما ذكرنا. ومما يدل على تقييد هذا النهي ورود **"مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ"** في قوله تعالى **"لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ"**.[109] وفي قوله تعالى **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا للهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا"**[110] لأن أولياء الأمور قد يعقدون مع الكفار حلفاً إذا رأوا فيه مصلحة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود في أول العهد المدني وقريش في الحديبية. ومع ذلك اختلف الفقهاء في الاستعانة بالكفار على أعدائهم، جوّزها أبو حنيفة (م. 150/ 767) – إذا كان المستعان منه أهل كتاب في إحدى الروايتين عنه— والشافعي (م. 204/ 819) والليث (م. 175/ 791) والأوزاعي (م. 157/ 773)[111] ومنعه أكثر المالكية لقول النبي صلى الله عليه وسلم لكافر تبعه يوم بدر "ارجع فلن أستعين بمشرك"،[112] ولكن قيل إن هذا الحديث مختلف في سنده أو منسوخ أو خاص بذلك المشرك، وإن صفوان بن أمية غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حنين وغزوة الطائف ولما يسلم بعد، وإن النبي صلى الله عليه وسلم استعان بيهود بني النضير يوم أحد.[113] يبدو أن هذا الرأي أصح لكونه أنسب مع ظاهر قوله تعالى: **"لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ**

[104] سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، رقم الباب: 22–24.
[105] سورة التوبة 23/9.
[106] سورة المجادلة 22/58.
[107] سورة المائدة 51/5.
[108] وانظر أيضاً: الجصاص، *أحكام القرآن*، ج. 5، ص. 327.
[109] سورة آل عمران 28/3.
[110] سورة النساء 144/4.
[111] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 219؛ وانظر أيضاً: محمد علي الصابوني، *تفسير آيات الأحكام*، ج. 1، ص. 375.
[112] صحيح الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم (رقم الباب: 10)؛ يقول ابن العربي: والصحيح منعه لقوله عليه السلام "إنا لا نستعين بمشرك". وأقول: إن كانت في ذلك فائدة محققة فلا بأس به. انظر: ابن العربي، *أحكام القرآن*، ج. 1، ص. 267–268.
[113] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 219؛ وانظر أيضاً: محمد علي الصابوني، *تفسير آيات الأحكام*، ج. 1، ص. 375–376.

تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ"[114] ومع ورود قيد **"مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ"** في الآيتين السابق ذكرهما، وإن ذهب الرازي (م. 606/ 1209) إلى أنه كلام ليس له مفهوم المخالفة،[115] بيد أن موافقة المفهوم لآية الممتحنة تدل على ملاحظته.[116] وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم "أنا بريء من كل مسلم بين ظهراني المشركين لا يتراءى ناراهما"[117] وقوله صلى الله عليه وسلم "من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله"[118] فلعلها للتحذير من اندماج المسلمين في غيرهم لا سيما المشركين بلا عذر. وأما إذا كان لا محيص من التعايش معهم في مجتمع كما في مجتمعاتنا اليوم فلا بد للمسلمين أن يجدوا سبيلاً يعيشون فيه معهم بسلام دون أن يتنازلوا عن دينهم.

وعلى هذا فإن النهي عن اتخاذ الكفار أولياء يتلخص في أربعة أشياء:

الأول: مظاهرتهم ضد المؤمنين بالنفس والمال وغير ذلك كما تدل عليه الآيات السابقة.

الثاني: إخبارهم بأسرار المسلمين وإيقافهم على عوراتهم. ومن أدلة ذلك واقعة حاطب بن أبي بلتعة حينما أرسل كتاباً مع امرأة يخبر مشركي قريش بقدوم النبي صلى الله عليه وسلم لفتح مكة وعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وأرسل علياً رضي الله عنه بجمع من أصحابه إثرها وأخرجوه من شعرها فنزلت: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ"**[119] وما بعدها من الآيات.[120] ووردت في القرآن الكريم كلمتان في النهي عن إيقاف الكفار على أسرار المسلمين خاصة. إحداهما البطانة، وهي خلاف ظِهارة الثوب، تستعار لمن يختص بالاطلاع على باطن الأمر.[121] والثانية الوليجة، وهي بمعنى "من يتخذه الإنسان معتمداً عليه وليس من أهله".[122] قال تعالى: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ"**.[123] وقال تعالى: **"أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ**

114 سورة الممتحنة 8/60؛ رفض الطبري ادعاء النسخ في هذه الآية الكريمة وصرح بشمولها لجميع من اتصف بالصفات المذكورة فيها. انظر: الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 28، ص. 66؛ وذكر القرطبي أنها محكمة عند أكثر أهل التأويل. انظر: القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، ج. 18، ص. 59.

115 الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 8، ص. 12.

116 انظر: الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. ص. 228؛ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 217.

117 الترمذي، كتاب السير، باب كراهية المقام بين أظهر المشركين (رقم الباب: 42)

118 أبو داوود، كتاب الجهاد، باب في الإقامة بأرض الشرك (رقم الباب: 182)؛ وانظر أيضاً: ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج. 2، ص. 410

119 سورة الممتحنة 1/60.

120 الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 28، ص. 58 وما بعدها.

121 الراغب، *مفردات*، ص. 130-131.

122 الراغب، *مفردات*، ص. 773.

123 سورة آل عمران 118/3.

دُونِ اللهِّ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللهُّ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ".[124] وهذا يدل على اجتناب المسلم من تطوير العلاقات بينه وبين الكفار ولو كانوا مسالمين، إذ قد يؤدي هذا الأمر إلى إطلاعهم على أسرار المسلمين.[125]

الثالث: توليتهم أمر المسلمين ولا سيما ما يتعلق بالحكم والسلطة والتنفيذ، إذ يتضمنه معنى الولاية والتولي كما سبق في تحرير المعنى اللغوي للكلمة. قال تعالى: **" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ"**.[126] ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه غضب على أبي موسى الأشعري لاستخدامه كاتباً نصرانياً،[127] ولكن قد يرد هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ عيوناً من المشركين وقام بأعمال وفق المعلومات التي أخذها منهم.[128] وهذا قد يدل على توليتهم بعض الأمور التي لا تمس الحكم والسلطة إذا حصل التأكد من حالهم وإخلاصهم للمؤمنين، ولكن يجب على المسلمين أن يكونوا في هذا الباب على أشد حذر وحيطة. ولم لا؟! والتاريخ الإسلامي مليء بالأحداث الفجيعة بسبب الوثوق بالكفار، منها سقوط قرطبة سنة 633/ 1235، إذ حصل جراء اعتماد محمد بن هود (م. 635/ 1137) – أمير المسلمين في الأندلس آنذاك – على رجل مسيحي اسمه "لورنسو خواريز"، وكان عنده على منزلة رفيعة، فأرسله إلى جيش "قشتالة" (الإسبان) ليتفقده، ويأتي بالخبر عن العدو الذي حاصر مدينة قرطبة، ولكنه ذهب وتآمر مع "فرناندو" –ملك النصارى— واتفقا على تغرير ابن هود وإقفاله دون الحرب، ولما عاد إليه نجح في إقناعه بالرجوع متعلِّلاً بكثرة جيش الملك ومخوِّفاً له بالهزيمة، ونال بذلك رضى الملك الذي غضب عليه قبل ذلك وأبعده عن جواره.[129]

الرابع: حبهم وحب دينهم، وهو جوهر الأشياء السابقة وأساسها، لأن الحب من مقتضيات الإيمان. فإن المحبة للكفر وأصحابه تتعارض مع الإيمان. ولذلك نهى الله سبحانه وتعالى عن إلقاء المودة إلى الكفار قائلاً: **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ"**.[130] وأرشد المؤمنين إلى التبرؤ من الكفر وأصحابه تأسياً بإبراهيم عليه السلام ومن معه في ذلك قائلاً: **"قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِّ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِّ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِّ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا**

[124] سورة التوبة 16/9.

[125] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 218.

[126] سورة آل عمران 149/3؛ وانظر أيضاً: سورة آل عمران 100/3.

[127] ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج. 2، ص. 89.

[128] ابن قيم الجوزية، *زاد المعاد في هدي خير العباد*، ج. 3، 301.

[129] محمد عبد الله عنان، *دولة الإسلام في الأندلس عصر الموحدين وأخبار الأندلس الكبرى*، ص. 422؛ ومنها وثوق الوزير الأعظم العثماني إبراهيم حقي باشا (م.1918/1336) بالإيطاليين وغفلته عن نواياهم السيئة في ليبيا قبيل غزوهم إياها. انظر: Müftüoğlu, Mustafa, *Yalan Söyleyen Tarih Utansın*, I-X, I, 151-4; ayrıca bk. Kurşun, Zekeriyya, "İbrahim Hakkı Paşa", *DİA*, XXI, 312.

[130] سورة الممتحنة 1/60.

وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ".[131] قوله **"إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ"** مستثنًى من **" أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ"**. أي: ليس في استغفار إبراهيم لأبيه أسوة، لأنه كان قبل النهي أو عن موعدة وعدها إياه.[132] نهى الله سبحانه وتعالى عن الدعاء والاستغفار للكفار ولو كانوا أقرباء. قال الله تعالى في ذلك: **"مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ"**.[133] أي: فلما مات أبوه كافراً تبيّن له أنه عدو لله وتبرأ منه.[134]

نهى الله سبحانه وتعالى عن الزواج بالمشركين والمشركات[135] وأمر المؤمنين بالهجرة من الأرض التي يتعرضون فيها للمنع من القيام بأوامر الله،[136] ووبخ من تركها مع القدرة عليها.[137] كل ذلك لأن المثل الأعلى في الإسلام تكوين المؤمنين أمة مسلمة لله ولرسوله يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، لها خاصيتها ومميزاتها من غيرها. وهذا لا يكون إلا بعد التبرؤ من الكفر وأصحابه.

هذا، وما حكم من يتخذ الكفار أولياء من دون المؤمنين؟ لا شك أن من اتخذهم أولياء لحب دينهم وتبنيه لمذهبهم في نفسه فهو كافر خارج من الملة الإسلامية.[138] وأما من اتخذهم أولياء يظاهرهم ويخابرهم لقرابة أو غرض من أغراض الدنيا فهو كافر[139] أيضاً في ظاهر قوله تعالى **"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ"**.[140] ويدل عليه ما ورد في غير آية أن هذا الفعل من علامات النفاق. قال تعالى: **"بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا"**.[141] ومع ذلك توقف في تكفيره بعض العلماء احتياطاً،[142] لأن التكفير أمر خطير لو وُجد في شخص تسع وتسعون علامة من

131 سورة الممتحنة 4/60؛ انظر امثلة أخرى في ذلك: محمد بن سعيد القحطاني، *الولاء والبراء*، ص. 155 وما بعدها.

132 البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ج. 5، ص. 129؛ وانظر أيضاً: ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج. 4، ص. 411؛ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 28، ص. 145.

133 سورة التوبة 113/9-114؛ وانظر أيضاً سورة التوبة 80/9، 84.

134 ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج. 2، ص. 487.

135 سورة البقرة 221/2.

136 سورة العنكبوت 56/29.

137 سورة النساء 97/4-99.

138 الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 8، ص. 12.

139 الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 3، ص. 228؛ ذكر ابن حزم أنه لا خلاف بين المسلمين في ذلك لظاهر الآية الأولى والخمسين من سورة المائدة. انظر: محمد بن سعيد القحطاني، *الولاء والبراء*، ص. 236 نقلاً عن المحلى لابن حزم، تحقيق حسن زيدان، مكتبة الجمهورية العربية، مصر 1392، ج. 13، ص. 35.

140 سورة المائدة 51/5.

141 سورة النساء 138/4-139.

142 الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 8، ص. 11؛ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 219.

الكفر وعلامة واحدة من الإيمان لوجب الاجتناب من تكفيره، ولكن قد يُقتل من ثبتت خيانته بالموالاة والتخابر مع الكفار إذا رأى أولياء الأمور مصلحة في ذلك.[143]

وأما التقية التي استثناها الله سبحانه وتعالى من نهي اتخاذ الكفار أولياءً في قوله **"لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً"**. فهي رخصة لقول كلمة تُرضي الكفار إذا خاف المسلم على نفسه وماله منهم كما قال عمار بن ياسر رضي الله عنه كلمة الكفر حين اضطره المشركون إلى ذلك بالتعذيب. ويدل عليه قوله تعالى الذي نزل عقب هذه الحادثة[144]: **"مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ"**،[145] ولكن التقية رخصة، وليست بأمر، يجب التيقظ والاحتياط في العمل بها كما يدل عليه تحذير الله سبحانه وتعالى من نفسه وتذكيره بالرجوع إليه وعلمِه بما في الصدور في آخر الآية الوارد فيها هذا الموضوع: **"وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"**.[146] ولذلك فإن الجهر بالحق في كل حال أخذاً بالعزيمة أفضل من هذه الرخصة[147] عند المذاهب كلها سوى الشيعة التي اتخذت التقية سياسةً ضد المذاهب المخالفة لها.[148]

لا شك أن التقية تؤدي إلى معاملة مع الناس تشبه النفاق الذي لا يتناسب مع الإسلام وفطرة الإنسان. ولذلك يجب تحديدها بالظروف المضطرة إليها والاجتناب من مجاوزتها. ولا تجوز عندما يرجع ضررها إلى الغير كالقتل والزنا وغصب الأموال والشهادة بالزور وقذف المحصنات وإطلاع الكفار على عورات المسلمين.[149]

الفصل الثاني: الولاية بين الكافرين بعضهم مع بعض

أثبت الله تعالى الولاية بين الكافرين في الدنيا كما في قوله **"وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ"**.[150] أخبر الله سبحانه وتعالى أنهم **"اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ"**.[151] وأمر بالقتال ضدهم: **"وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ"**.[152] والولاية بين

[143] ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، ج. 3، ص. 219؛ وانظر أيضا: ابن قيم الجوزية، *زاد المعاد في هدي خير العباد*، ج. 3، ص. 115.
[144] الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 14، ص. 181.
[145] سورة النحل 106/16؛ ومن أدلة التقية قصة المؤمن المذكورة في سورة الغافر. انظر: سورة الغافر 28/40-45.
[146] سورة آل عمران 28/3-29.
[147] الجصاص، *أحكام القرآن*، ج. 2، ص. 290؛ الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 8، ص. 14.
[148] Öz, Mustafa, "Takıyye", *DİA*, XXXIX, 453.
[149] الرازي، *مفاتيح الغيب*، ج. 8، ص. 14؛ وانظر أيضاً: الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ج. 3، ص. 228.
[150] سورة الأنفال 73/8.
[151] سورة الأعراف 30/7؛ وانظر أيضاً: سورة الأعراف 27/7.
[152] سورة النساء 76/4.

الكفار والشيطان وبين الكفار بعضهم مع بعض في الدنيا أمر ظاهر لا يحتاج إلى كثير بيان. وأما الولاية بينهم في الآخرة فنفاها الله سبحانه وتعالى وأخبر في غير آية أنهم يتخاصمون ويلعن بعضهم بعضاً. إذ قال: **"الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ"**.[153] قال تعالى: **"إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ"**.[154] وردت في القرآن الكريم صور كثيرة عن التخاصم بين الكفار يوم القيامة، خاصة بين التابعين المستضعفين والمتبوعين المستكبرين منهم، ومن أكثرها توضيحاً للموضوع ما يجري بين فرعون وأتباعه: **"وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ"**.[155] ومنها ما يجري بين العابدين ومعبوديهم: **"وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ"**.[156]

وأما المؤمنون الذين حصل بينهم شجار في الدنيا فقد أخبر الله سبحانه وتعالى أنه سينزع ما في صدورهم من غل وسيدخلون الجنة إخواناً. قال تعالى: **"إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ"**.[157]

الباب الثالث: استعماله مع الله وعباده المؤمنين

يستعمل "الولي" في ما يقترن فيه السياقان السابقان (أي: في البابين الأولين) وإن كان قليلاً نادراً، كما كان في قوله تعالى: **"إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ"**.[158] أي: ناصركم ومعينكم والذي يلي أمركم، ولكن ولاية الله تختلف عن ولاية العباد كما تختلف محبته في قوله تعالى **"وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ**

153 سورة الزخرف 67/43.

154 سورة العنكبوت 25/29؛ وانظر أيضاً: سورة الدخان 41/44.

155 سورة المؤمن 46/40–48؛ وانظر أيضاً: سورة البقرة 165/2–167؛ سورة الأعراف 38/7–39؛ سورة القصص 63/28؛ سورة الأحزاب 67/33–68؛ سورة سبأ 31/34–33؛ سورة الصافات 27/37–33؛ سورة ص 59/38–64.

156 سورة الشعراء 91/26–102؛ وانظر أيضاً: سورة يونس 28/10–29؛ سورة النحل 86/16؛ ومنها ما يجري بين الجن وأوليائهم من الإنس: انظر: سورة الأنعام 128/6–129؛ سورة إبراهيم 22/14؛ سورة فصلت 29/41.

157 سورة الحجر 45/15–47؛ وانظر أيضاً: سورة الأعراف 43/7.

158 سورة المائدة 55/5.

حُبًّا لِلَّهِ"[159] عن المحبة لغيره، إذ المحبة للأزواج غير المحبة للأولاد، وهما غير المحبة للأبوين، وهذه الثلاثة غير المحبة للإخوان والأصدقاء إلخ.

الخاتمة

إن "الولي" من الكلمات المفتاحية للقرآن الكريم. لها تعلق بعقيدة المسلم ومعاملاته مع ربه والناس مؤمنين أو كافرين. وعلى هذا فإن لها معنى شاملاً لقلب المؤمن وقالبه تظهر آثاره على الجوارح في مجالات الحياةكلها. إذ يجب على المؤمن أن يتولى ربه وإخوانه المؤمنين ويحبهم ويقف معهم وينصرهم ويتبرأ ممن يعاديهم.

إن ولي المؤمن بمعنى "واضع القوانين والتشريعات، والهادي في حياته إلى ما يجب أن يتبناه ويأخذ به وما يتبرأ منه ويبتعد عنه" ليس إلا الله سبحانه وتعالى. وإذا تبنى قوانين ومبادئ وضعها غيره بديلةً عما شرعه الله مخالفةً له فقد اتخذه ولياً لنفسه وخالف عقيدته.

وكذا ولي المؤمن الله سبحانه وتعالى فقط بمعنى "الناصر والمخلِّص والمعطي والمانع في الدنيا والآخرة"، وهو يعتقد أن الله إذا خذله فلا ناصر له، وإذا أراد به ضراً فلا كاشف له، وإذا أعطاه فلا مانع منه، وإذا حرمه فلا معطي له. ولذلك لا يرغب إلا فيه، ولا يخاف إلا منه، ولا يتوجه إلا إليه، ولا يتوكل إلا عليه.

وأما في حياته الاجتماعية والسياسية فأولياء المؤمن إخوانه المؤمنون فقط، فلا تحل له تولية الآخرين أمره ومظاهرتهم على إخوانه. نعم، له أن يتعامل معاملة حسنة مع غير المسلمين الذين لا يعادون الإسلام والمسلمين في مناسباته الاجتماعية، ولكن بشرط ألا يتجاوزها إلى الحب لدينهم، والتولي عن إخوانه، والدلالة على عوراتهم، والإطّلاع على أسرارهم. وهذه الأفعال كلها محرمة شرعاً. والمعاملات الحسنة مع المسالمين من الكفار لا يليق وصفها بالولاية، لأن الولاية صفة أطلقها الله سبحانه وتعالى على ما بين المسلمين من مودة ونصرة دون غيرهم.

والخلاصة أن الولاية تمتزج بحياة المؤمن في جميع مجالاتها بدايةً من الاعتقاد في قلبه حتى الأعمال على جوارحه، ليس في حياة المسلم مجال من مجالات الحياة مثل الأخلاق والمجتمع والسياسة وغيرها إلا وفيه آثارها، كأنها اسم مترادف للإيمان والإسلام. ومع ذلك فإن جعْل الولاية آلةً لتكفير المسلمين ليس بسديد. وكم نراه ينتشر في المجتمعات الإسلامية يوماً بعد يوم مع الأسف! قد يُستدل بتصويت المسلم في انتخابات البلاد العلمانية أو غير المسلمة على كفره أحياناً، لأنه يولِّي بصوته أحداً في تشريع ما يهواه في البرلمان غير مبالٍ بموافقة شرائع الله أم لا، وهو اتخاذ ولي، أي: إله غير الله كما سبق؛ وقد يُستدل بترشح المسلم كنائب في البرلمان في تلك البلاد أيضاً على كفره، لأنه طلب بذلك أن يشرِّع في

[159] سورة البقرة 165/2.

نظام الكفر أو العلمانية ما يهواه غير مبالٍ بشرع الله، وهو مساوٍ لادعاء الألوهية – والعياذ بالله – كما سبق؛ وقد يُستدل بتولية المسلم أمراً ما في البلاد المذكورة كرئاسة الدولة أو رئاسة الوزراء أو الوزارة أو غيرها على كفره، لأنه تبنى بهذه التولية النظام المؤسس على الكفر أو العلمانية، وقد يُستدل على كفر المسلم بإقامته في بلد غير مسلم أو علماني، لأنه أقر بنظام الكفر أو العلمانية لبقائه هناك! لا شك أن هذه الآراء تكون صحيحةً إذا أراد الشخص بالتصويت تولية أحد لتشريع ما يهواه دون مبال بشرع الله أو أراد بترشحه تشريع ما يهواه موافقاً كان للشرع أم لا أو أراد تولية أمر متبنياً نظام الكفر، ولكن إذا وُلد الشخص في بلد غير مسلم أو علماني وتربى فيه، واتفقت آراء الناس على العلمانية هناك، ووجد المسلم نفسه في هذه الظروف وهو كاره لها مشتاق إلى تحولها إلى ما يوافق الإسلام، ولذلك يستخدم كل ما في يده من الإمكانات السلمية كالتدريس والإرشاد والإعلام، وفي جانب ذلك يصوِّت لصالح من يراه ينفع الإسلام والمسلمين ولا يكون مضراً لهم أو يرشّح نفسه لمحاولة إصلاح الأمور في البرلمان أو يتولى أمراً ما في التشريع أو التنفيذ أو القضاء لئلا يمس المسلمين ضرر فأي بأس في ذلك؟ وهل يجوز عقلاً أو شرعاً اتهام الناس بما ليس في أيديهم من ولادة في بلد غير مسلم أو علماني؟ ثم إن يهاجروا فإلى أي بلد يهاجرون، وأكثر الدول الإسلامية اليوم لا تتبنى الإسلام كمرجع دستوري، وأكثر ما تتبناه تتبنى اسماً فقط؟ هب أنهم وجدوا بلداً يهاجرون إليه فهل البقاء في بلادهم سعياً لتحول الأمور إلى ما يرضي الله ورسوله بطرق سلمية مذكورة خير أم الخروج منها وتركها للكفر وأهله؟ والهجرة واجبة على المستطيع إذا أُكره في دينه. ولكن إذا يسمح البلد الذي يعيش فيه المسلم بتطبيق أحكام دينه من قبيل المقصود بالذات كالعبادة والأخلاق والمعاملات فله أن يعيش هناك، بل يجب عليه أن يبقى هناك ويسعى بطرق سلمية لتبني أفراد المجتمع في ذلك البلد مبادئ الإسلام واتفاق آرائهم عليها حتى لا يتركه للكفر وأهله. وكيف لا؟ فإن أمامنا نموذج مهاجري الحبشة. وقد أقر الرسول صلى الله عليه وسلم ببقائهم في الحبشة مع أنها ليست دولةً إسلاميةً السيادة فيها بيد المسلمين، ولم يطلب منهم أن يهاجروا إلى المدينة المنورة بعد أن هاجر إليها إلا في السنة السادسة من الهجرة النبوية. وهذا يدل على حياة المسلمين مع غيرهم في بلد واحد ومعاملتهم معهم معاملة حسنة دون التنازل عن مبادئ دينهم الأساسية وأحكامه المقصودة بذاتها. وقد أفتى بعض الفقهاء ببقاء أهل الأندلس وصقلية في بلادهم بعد سقوطها في يد النصارى،[160] لأن الهجرة أمر استراتيجي يُتوسل إليها إذا اقتضت الظروف ولا يُتوسل إليها إذا لم تقتض. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم "لا هجرة بعد الفتح".[161] ولكن لا يعني هذا أن الهجرة قد نُسخت وانتهت إلى أن تقوم الساعة! لا! فمتى ظهر أمر اقتضاها وجبت.

[160] جوّز أبو عبد الله المازري البقاء في صقلية بعد خروجها من يد المسلمين لمن لهم هداية أهلها أو فكاك الأسير المسلم فيها. انظر: الونشريسي، *المعيار المعرب*، ج. 2، ص. 133؛ وانظر أيضاً: ابن حجر الهيتمي، *تحفة المحتاج*، ج. 9، ص. 269.

[161] الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في الهجرة، (رقم الباب: 33)

قد تكون لنا وجهة نظر مختلفة عن وجهة نظر من صوَّت أو ترشح أو تولى أمراً في دول غير إسلامية، ولنا أن ننقده بأدلة من عندنا مراعين لآداب المناظرة، ولكن تكفير المسلم اعتماداً على هذه الأمور المذكورة وبال عظيم يفرِّق الأمة المسلمة التي قد مزَّقتها مذاهبها ومشاربها قبل أعدائها.

يجب علينا أن نرشد الناس إلى المسائل المتعلقة بالولاية، لأن أكثرهم غافلون عنها مع عِظم مكانتها في الدين، ولكن استخدامها في تكفير المسلمين الذين لا علم لنا بنياتهم فيما يقومون به من الأعمال يجعلها سيفاً يفرِّق صفوف المسلمين. فالجهل بها والغفلة عنها خير من معرفتها حينئذٍ. والله أعلم!

المراجع

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (م. 597/ 1201) *نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر*، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، بيروت 1984.

ابن العربي، أبو بكر (م. 543/ 1148)، *أحكام القرآن*، تحقيق علي محمد البجاوي، أربعة مجلدات، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، مصر 1957.

ابن جزي الكلبي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله (مز 741/ 1340)، *التسهيل لعلوم التنزيل*، مجلدان، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت بدون تاريخ.

ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي (م. 974/ 1567)، *تحفة المحتاج*، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة 1315.

ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد (م. 852/ 1448)، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، السلفية، الطبعة الأولى، مصر 1380.

ابن عاشور، محمد الطاهر (م. 1393/ 1973)، *التحرير والتنوير*، ثلاثون مجلداً، دار سحنون، تونس بدون تاريخ.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد (م. 595/ 1199)، *معجم مقاييس اللغة*، تحقيق محمد عبد السلام هارون، ستة مجلدات، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1979.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزعي الدمشقي (م. 751/ 1350)، *زاد المعاد في هدي خير العباد*، خمسة مجلدات، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة والعشرون، بيروت 1994.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (م. 774/ 1372)، *تفسير القرآن العظيم*، أربعة مجلدات، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، بيروت 1994.

أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي (م. 231/ 845)، *ديوان الحماسة*، مجلدان، المكتبة الأزهرية، مصر 1927.

أبو داوود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني (م. 275/ 889)، *سنن أبي داوود*.

أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن السهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (م. 395/ 1005)، *الوجوه والنظائر*، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى، القاهرة 2007.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (م. 256/ 870)، *صحيح البخاري*.

البغدادي، عبد القادر بن عمر (م. 1093/ 1682)، *خزانة الأدب من لب لباب لسان العرب، خمسة عشر مجلداً*، تحقيق محمد عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة 1984.

البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (م. 685/ 1282)، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، خمسة مجلدات، دار صادر، بيروت بدون تاريخ.

الترمذي، أبو إسحاق محمد بن عيسى (م. 279/ 892)، *سنن الترمذي*.

الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد (م. 816/ 1413)، *التعريفات*، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، بيروت 1405.

الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (م. 370/ 980)، *أحكام القرآن*، سبعة مجلدات، تحقيق محمد صادق قمحاوي، دار المصحف، القاهرة بدون تاريخ.

الدامغاني، حسين بن محمد (م. 478/ 1085)، *الوجوه والنظائر*، مجلدان، وزارة الأوقاف لجمهورية مصر العربية، القاهرة 1995.

الرازي، فخر الدين (م. 606/ 1209)، *مفاتيح الغيب*، اثنان وثلاثون مجلداً، المطبعة البهية المصرية، الطبعة الأولى، مصر 1938.

الزبيدي، محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (م. 1205/ 1790)، *تاج العروس في شرح القاموس*، أربعون مجلداً، دار الهداية.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (م. 310/ 922)، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، ثلاثون مجلداً، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، مصر 1954.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي (م. 321/ 933)، *العقيدة الطحاوية* (مع مذهب *شرح العقيدة الطحاوية* لأبي العز الدمشقي)، إعداد صالح بن عبد الرحمن، الطبعة الأولى، 1423.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (م. 671/ 1272)، *الجامع لأحكام القرآن*، عشرون مجلداً، دار الكتاب العربي، القاهرة 1967.

محمد بن خليفة بن علي التميمي، *معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى*، أضواء السلف، الرياض 1999.

محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، *الولاء والبراء في الإسلام*، دار الطيبة، الطبعة الثانية، الرياض 1408.

محمد عبد الله عنان، *دولة الإسلام في الأندلس عصر الموحدين وانهيار الأندلس الكبرى*، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية، القاهرة 1990.

محمد علي الصابوني، *تفسير آيات الأحكام*، مجلدان، درسعادت، إستانبول بدون تاريخ.

محمد فؤاد عبد الباقي، *المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم*، دار الحديث، الطبعة الثانية، القاهرة 1988.

مقاتل بن سليمان البلخي (م. 150/ 767)، *الأشباه والنظائر*، تحقيق عبد الله محمود شحاتة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، مصر 1994.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار (م. 303/ 915)، *سنن النسائي*.

النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد (م. 710/ 1310)، *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، ثلاثة مجلدات، دار القلم، الطبعة الأولى، بيروت 1989.

الواحدي، أبو الحسين علي بن أحمد بن محمد بن علي (م. 468/ 1076)، *أسباب النزول*، تحقيق ماهر ياسين الفحل، دار الميمان، الطبعة الأولى، الرياض 2005.

الونشريسي، أحمد بن يحيى بن محمد التلمساني (م. 914/ 1508)، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى إفريقيا والأندلس والمغرب*، تحقيق محمد حجي وغيره من العلماء، ثلاثة عشر مجلداً، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط 1981.

KAYNAKÇA (Latin Harfleriyle)

Ayverdi, İlhan, *Misalli Türkçe Sözlük,* I-III, Kubbealtı Neşriyat, II Baskı, İstanbul 2006.

Bağdâdî, Abdülkâdir b. Ömer (ö. 1093/1682), *Hizânetü'l-Edeb min Lübbi Lübâbi Lisâni'l-Arab,* I-XV, thk. Abdüsselâm Muhammed Hârûn), Mektebetü'l-Hancî, Kâhire 1984.

Beydâvî, Nâsıruddin Ebû Saîd Abdullah b. Ömer b. Muhammed eş-Şîrâzî (ö. 685/1282), *Envâru't-Tenzîl ve Esrâru't-Te'vîl,* I-V, Dâru Sâdır, Beyrut ts.

Buhârî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İsmâil (ö. 256/870), *Sahîhu'l-Buhârî.*

Cessâs, Ebûbekir Ahmed b. Ali er-Râzî (ö. 370/980), *Ahkâmu'l-Kur'ân,* I-VII, thk. Muhammed Sâdık Kamhâvî, Dâru'l-Mushaf, Kahire ts.

Cürcânî, Seyyid Şerîf Ali b. Muhammed (ö. 816/1413) *et-Ta'rîfât,* thk. İbrahim el-Ebyârî, Dâru'l-Kitâbi'l-Arabî, I. Baskı, Beyrut 1405.

Dâmegânî, Hüseyin b. Muhammed (ö. 478/1085), *el-Vücûh ve'n-Nezâir,* I-II, Vizâretü'l-Evkâf li-Cumhûriyyeti Mısr el-Arabiyye, Kahire 1995.

Ebû Dâvûd, Süleyman b. el-Eş'as b. İshâk b. Beşîr el-Ezdî es-Sicistânî (ö. 275/889), *Sünenü Ebî Dâvûd*.

Ebû Hilâl el-Askerî, el-Hasen b. Abdillâh b. Sehl b. Saîd b. Yahyâ b. Mihrân (ö. 395/1005), *el-Vücûh ve'n-Nezâir*, Mektebetü's-Sekâfeti'd-Dîniyye, I. Baskı, Kahire 2007.

Ebû Temmâm, Habîb b. Evs et-Tâî (ö. 231/845), *Dîvânu'l-Hamâse*, I-II, el-Mektebetü'l-Ezheriyye, Mısır 1927.

İbn Âşûr, Muhammed et-Tâhir (ö. 1393/1973), *et-Tahrîr ve't-Tenvîr,* I-XXX, Dâru Sahnûn, Tunus ts.

İbn Cüzey el-Kelbî, Ebü'l-Kâsım Muhammed b. Ahmed b. Muhammed b. Abdillâh (ö. 741 /1340), *et-Teshîl li-Ulûmi't-Tenzîl,* I-II, Şirketü Dâri'l-Erkam b. Ebi'l-Erkam, Beyrut ts.

İbn Hacer el-Askalânî, Şehâbüddîn Ebü'l-Fadl Ahmed (ö. 852/1448), *Fethu'l-Bârî Şerhu Sahîhi'l-Buhârî,* es-Selefiyye, I. Baskı, Mısır 1380.

İbn Hacer el-Heytemî, Ahmed b. Muhammed b. Ali (ö. 974/1567), *Tuhfetü'l-Muhtâc,* el-Mektebetü't-Ticâriyetü'l-Kübrâ, Kahire 1315.

İbn Fâris, Ebü'l-Hüseyin Ahmed (ö. 595/1199), *Mu'cemü Mekâyîsi'l-Lüga,* I-VI, thk. Muhammed Abdüsselâm Hârûn), Dâru'l-Fikr, I. Baskı, 1979.

İbn Kayyim el-Cevziyye, Muhammed b. Ebîbekr b. Eyyûb b. Sa'd ez-Zer'î ed-Dımeşkî (ö. 751/1350) *Zâdü'l-Meâd fî Hedyi Hayri'l-İbâd,* I-V, Müessesetü'r-Risâle, XXVII. Baskı, Beyrut 1994.

İbn Kesîr, Ebü'l-Fidâ İsmâîl b. Ömer (ö. 774/1372), *Tefsîru'l-Kur'âni'l-Azîm,* I-IV, Dâru İbn Kesîr, I. Baskı, Beyrut 1994.

İbnü'l-Arabî, Ebûbekir (ö. 543/1148), *Ahkâmu'l-Kur'ân,* I-IV, thk. Ali Muhammed el-Becâvî), Dâru İhyâi'l-Kütübi'l-Arabiyye Îsâ el-Bâbî el-Halebî, I. Baskı, Kahire 1957.

İbnü'l-Cevzî, Abdurrahman b. Ali b. Muhammed (ö. 597/1201), *Nüzhetü'l-A'yüni'n-Nevâzır fî İlmi'l-Vücûh ve'n-Nezâir,* Müessesetü'r-Risâle, I. Baskı, Beyrut 1984.

Karagöz, İsmail, *Esmâ-i Hüsnâ*, DİB Yayınları, II. Baskı, Ankara 2011.

Kurşun, Zekeriyya, "İbrahim Hakkı Paşa", *DİA*, XXI, 312.

Kurtubî, Ebû Abdillâh Muhammed b. Ahmed el-Ensârî (ö. 671/1272), *el-Câmi' li-Ahkâmi'l-Kur'ân,* I-XX, Dâru'l-Kitâbi'l-Arabî, Kahire 1967.

Mevdûdî, Ebü'l-A'lâ, *Tefhîmü'l-Kur'ân,* I-VII, trc. Muhammed Han Kayani ve dğr, İnsan Yayınları, II. Baskı, İstanbul 1991.

Muhammed Abdullah 'İnân, *Devletü'l-İslâm fi'l-Endelüs Asru'l-Muvahhidîn ve'nhiyâru'l-Endelüsi'l-Kübrâ,* Mektebetü'l-Hancî, II. Baskı, Kahire 1990.

Muhammed Fuâd Abdülbâkî, *el-Mu'cemü'l-Müfehres li-Elfâzı'l-Kur'âni'l-Kerîm,* Dâru'l-Hadîs, II. Baskı, Kahire 1988.

Muhammed b. Halife b. Ali et-Temîmî, *Mu'tekadu Ehli's-Sünne ve'l-Cemâa fî Esmâillâhi'l-Hüsnâ,* Advâu's-Selef, Riyad 1999.

Muhammed b. Saîd b. Sâlim el-Kahtânî, *el-Velâ ve'l-Berâ fi'l-İslâm,* Dâru't-Tayyibe, II. Baskı, Riyad 1408.

Mukâtil b. Süleyman el-Belhî (ö. 150/767), *el-Eşbâh ve'n-Nezâir,* thk. Abdullah Mahmûd Şehhâte, el-Hey'etü'l-Mısriyyetü'l-Âmme li'l-Kitâb, II. Baskı, Mısır 1994.

Müftüoğlu, Mustafa, *Yalan Söyleyen Tarih Utansın*, I-X, Çile Yayınları, VII. Baskı, İstanbul 1986.

Nesâî, Ebû Abdirrahmân Ahmed b. Ali b. Şuayb b. Ali b. Sinân b. Bahr b. Dînâr (ö. 303/915), *Sünenü'n-Nesâî.*

Nesefî, Ebü'l-Berekât Abdullah b. Ahmed (ö. 710/1310), *Medârikü't-Tenzîl ve Hakâiku't-Te'vîl*, I-III, 1. Dâru'l-kalem, I. Baskı, Beyrut 1989.

Öğmüş, Harun, *Câhiliyye Döneminde Araplar –Câhiliyye Şiirine Göre İslâm Öncesi Arap Toplumu ve Kur'ân'ın Getirdiği Değişim—,* İz Yayıncılık, I. Baskı, İstanbul 2013.

Öz, Mustafa, "Takıyye", *DİA*, XXXIX, 453.

Râzî, Fahreddîn (ö. 606/1209), *Mefâtîhu'l-Gayb,* I-XXXII, el-Matbaatu'l-Behiyyetü'l-Mısriyye, I. Baskı, Mısır 1938.

Sâbûnî, Muhammed Ali, *Tefsîru Âyâti'l-Ahkâm,* I-II, Dersaâdet, İstanbul ts.

Taberî, Ebû Ca'fer Muhammed b. Cerîr (ö. 310/922), *Câmiu'l-Beyân 'an Te'vîli Âyi'l-Kur'ân,* I-XXX, Şirketü Mektebeti ve Matbaati Mustafa el-Bâbî el-Halebî, II. Baskı, Mısır 1954.

Tahâvî, Ebû Ca 'fer Ahmed b. Muhammed b. Selâme b. Seleme el-Ezdî (ö. 321/933), *el-Akîdetü't-Tahâviyye* (*Mühezzebü Şerhi'l-Akîdeti't-Tahâviyye* ile birlikte) Hazırlayan: Salih Abdurrahman, I. Baskı, 1423.

Tirmizî, Ebû İshâk Muhammed b. Îsâ (ö. 279/892), *Sünenü't-Tirmizî.*

Uludağ, Süleyman, "Velî", *DİA*, XLIII, 25-27.

Vâhidî, Ebü'l-Hüseyn Ali b. Ahmed b. Muhammed b. Ali (ö. 468/1076), *Esbâbu'n-Nüzûl,* thk. Mâhir Yâsin el-Fahl, Dâru'l-Meyman, I. Baskı, Riyad 2005.

Venşerîsî, Ahmed b. Yahyâ b. Muhammed et-Tilimsânî (ö. 914/1508), *el-Mi'yâru'l-Mu 'rîb ve'l-Câmiu'l-Muğrib 'an Fetâvâ İfrîkıyâ ve'l-Endelüs ve'l-Mağrib,* I-XIII, thk. Muhammed Hacî ve dğr, Vizâretü'l-Evkâf ve'ş-Şuûni'l-İslâmiyye li'l-Memleketi'l-Mağribiyye, Mağrib 1981.

Zebîdî, Muhammed b. Muhammed b. Muhammed b. Abdirrezzâk el-Hüseynî (ö. 1205-1790), *Tâcu'l-'Arûs fî Şerhi'l-Kâmûs,* I-XL, Dâru'l-Hidâye.